وفتنته وحزنته وزعم الخليل انك حيث قلت فتنته وحزنته
ان تقول جعلته حزينا وجعلته فاتنا كما انك حين تقول ادخلته اردت
جعلته داخلا ولكنك اردت ان تقول جعلت فيه حزنا وفتنة كما تقول
كحلته جعلت فيه كحلا ودهنته جعلت فيه دهنا فجئت بفعله على حده ولم
بفعلته ههنا لتغير قوله حزن وفتن ولو اردت ذلك لقلت احزنته وافتنه
وقال بعض العرب افتنت الرجل واحزنته اذا جعلته فاتنا وحزينا فغيروا
بفعل قال ابو علي فهذا الذي حكاه عن بعض العرب حجة نافع واما قراءة
لا يحزنهم الفزع الاكبر فينبغي ان يكون اتبع انوا واحب الاخذ من وجهين
قوله شيئا نصب على انه وقع موقع المصدر ويحتمل ان يكون نصبا بحذف
الباء كانه قال بشيء مما يضره كما يقال ما ضردت زيدا شيئا من نقص
مال وغيره لما علم الله سبحانه المؤمنين ما يصلحهم عند تخوين الشيطان
اياهم خص رسوله بضرب من التعليم في هذه الآية فقال ولا يحزنك ايها
الرسول الذين يسارعون في الكفر يعني المنافقين عن مجاهد وابن اسحق
وقوما من العرب ارتدوا عن الاسلام عن ابي علي الجبائي انهم لن يضروا
الله شيئا بكفرهم ونفاقهم وارتدادهم لان الله سبحانه لا يجوز عليه
المنافع والمضار وانما قال ذلك على جهة التسلية لنبيه صلى الله عليه وآله
لانه كان يصعب عليه كفر هؤلاء ويعظم عليه استمرارهم عن الايمان
ولا يبعد انه ربما كان يخطر بباله ان مسارعتهم الى الكفر واستمرارهم عن
الايمان لتفريط حصل من قبله فامنه الله تعالى من ذلك واعلمه
ان ضرر كفرهم راجع اليهم ومقصور عليهم يريد الله ان لا يجعل لهم حظا
في الآخرة اي نصيبا في الجنة واذا كانت الارادة يتعلق بما يصح ان

ولا تتعلق

يتعلق بالا يكون الشيء فلا بد من حذف في الكلام ومعناه انه يريد ان
يحكم بحرمان ثوابهم الذي عرضوا له بتكليفهم وان يعاقبهم في الآخرة
على سبيل الجزاء لكفرهم ونفاقهم ولهم عذاب عظيم ظاهر المعنى وهذا يدل
على بطلان مذهب المجبرة لانه سبحانه نسب اليهم المسارعة الى الكفر واذا
كان ذلك قد خلقه فيهم فكيف يصح نسبته اليهم ثم استانف سبحانه
الاخبار بان من يشتري الكفر بالايمان وهم جميع الكفار بهذه الصفة
فقال ان الذين اشتروا الكفر بالايمان اي استبدلوا الكفر بالايمان وقد
بينا فيما تقدم ان اطلاق لفظ الشراء على ذلك مجاز وتوسع وانما استبدلوا
الكفر بالايمان بشراء البائع الثمن لن يضروا الله شيئا انما كرر هذه لانه
انما ذكر ذلك في الآية الاولى على طريقة العلة لما يجب من التسلية عن المسارعة
الى الضلالة وذكره في هذه الآية على وجه العلة لاختصاص المضرة بالعاصي
دون المعصى والفرق بين المضرة والاساءة ان الاساءة لا يكون الا
قبيحة والمضرة قد تكون حسنة اذا كانت مستحقة او على وجه اللطف او
فيما نفع يوفى عليها او دفع ضرر اعظم منها ولهم عذاب اليم اي مولم

وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ
إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٧٨﴾

قرا ابن كثير وابو عمرو ولا تحسبن الذين كفروا ولا يحسبن الذين يبخلون
ولا يحسبن الذين يفرحون كلهن بالياء وكسر السين وكذلك قالا
يحسبنهم بضم الباء وبالياء وكسر السين وفي احمزة كلها بالتاء وفتح
السين وفتح الباء من يحسبنهم وقرا اهل المدينة والشام ويعقوب
كلها بالياء الا قوله فلا تحسبنهم بالتاء وفتح الباء الا ان اهل المدينة

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)